الأمم المتحدة

A/S-23/AC.1/L.1/Add.37

الجمعية العامة

Distr.: Limited
9 June 2000
Arabic
Original: English

الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرون
اللجنة المخصصة الجامعة

مشروع تقرير

المقررة: مونيكا **مارتينيز** (إكوادور)

استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة الإثني عشر التي يتضمنها منهاج عمل بيجين

الإجراءات والمبادرات الأخرى الواجب اتخاذها من أجل تذليل العقبات التي تعترض تنفيذ منهاج عمل بيجين

إضافة

١ - في الجلسة ------ المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ نظرت اللجنة المخصصة الجامعة في الفقرتين ٥ و ١٣ من الوثيقة الختامية المقترحة للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين (A/S-23/2/Add.2 (Part.II)).

٢ - وفي الجلسة نفسها وافقت اللجنة على التعديلات التالية وأوصت الدورة الاستثنائية باعتماد تلك الفقرات بصيغتها المعدلة:

(أ) عدلت الفقرة ٥ ليصبح نصها كما يلي:

"العقبات: أسهمت عوامل كثيرة في الفجوة الاقتصادية الآخذة في الاتساع بين الرجل والمرأة، بما في ذلك عدم المساواة في الدخل، والبطالة، ومستويات الفقر التي تزداد عمقا بالنسبة إلى أكثر الفئات ضعفا وتهميشا. كما أن أعباء الديون،

290600 290600 00-49746 (A)

والإنفاق العسكري المفرط، غير المتناسب مع احتياجات الأمن القومي، والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد وغير المتفقة مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، والصراع المسلح، والاحتلال الأجنبي، والإرهاب، وانخفاض مستويات المساعدة الإنمائية الرسمية، فضلا عن عدم الوفاء بالتعهد الذي لم يتحقق بعد وهو الالتزام الذي يشكل هدفا متفقا عليه دوليا لتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للبلدان المتقدمة النمو لإجمالي المساعدة الإنمائية الرسمية ونسبة تتراوح بين ٠,١ ½ ٢ في المائة و ٠,٢ في المائة لأقل البلدان نموا، فضلا عن عدم استخدام الموارد بكفاءة، إلى جانب عوامل أخرى يمكن أن تعيق الجهود الوطنية لمكافحة الفقر. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أوجه عدم المساواة تتفاوت بين الجنسين لتقاسم السلطة الاقتصادية، والتوزيع غير المتكافئ بين المرأة والرجل في الأعمال التي لا يدفع عنها أجر، وعدم وجود دعم تكنولوجي ومالي لمنظمات المشاريع التي تديرها المرأة، وعدم تكافؤ فرص الوصول إلى رأس المال والتحكم فيه، وبخاصة الأراضي والائتمانات وعدم تكافؤ فرص الوصول إلى الأسواق، فضلا عن الممارسات الضارة والتقليدية والعرفية كلها أمور أدت إلى إعاقة عملية التمكين الاقتصادي للمرأة وتفاقم تأنيث الفقر. وقد أدت العمليات الأساسية لإعادة الهيكلة التي قامت بها البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى نقص الموارد المتاحة لبرامج القضاء على الفقر الرامية إلى تمكين المرأة".

(ب) عدلت الفقرة ١٣ ليصبح نصها كما يلي:

"العقبات: ثمة صلة لا تنفصم عراها بين السلام والمساواة بين الرجل والمرأة والتنمية. وما برحت الصراعات المسلحة وغيرها من أنواع الصراع، وحروب العدوان، وما إلى ذلك من أنواع السيطرة الأجنبية والاستعمار والاحتلال الأجنبي، وكذلك الإرهاب تسبب عراقيل جسيمة تحول دون النهوض بالمرأة. واستهداف المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، وتشريد السكان، وتجنيد الأطفال بما ينتهك القانون الوطني أو الدولي من قبل الدولة و/أو الأطراف الفاعلة غير الرسمية، الذي يحصل في الصراعات المسلحة، كان له تأثير ضار للغاية على المساواة بين الجنسين وعلى حقوق الإنسان للمرأة.

"ويؤدي الصراع المسلح إلى خلق نسبة عالية من النساء اللواتي يرأسن الأسر المعيشية أو إلى تفاقم هذه النسبة، وهذه الأسر المعيشية تعيش في الفقر في حالات عديدة.

”ويشكل انخفاض تمثيل المرأة على جميع الصعد في مناصب صنع القرار، كالمبعوثين الخاصين أو الممثلين الخاصين للأمين العام في عمليات حفظ السلام وبناء السلام والمصالحة وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، وكذلك انعدام التوعية بالفوارق بين الجنسين في هذه المجالات، عقبات خطيرة.

”ولم يتم بالوجه المناسب توفير الموارد الكافية وتوزيعها بالشكل الملائم لتلبية احتياجات الأعداد المتزايدة من اللاجئين، وأغلبهم من النساء والأطفال، ولا سيما إلى البلدان النامية التي تستضيف أعدادا كبيرة من اللاجئين. كما أن المساعدة الدولية لم تواكب العدد المتزايد من اللاجئين.

”ولا يزال العدد المتزايد للمشردين داخليا وتلبية احتياجاتهم، ولا سيما احتياجات النساء والأطفال، عبئا مزدوجا على كاهل البلدان المتأثرة وعلى مواردها المالية. ولا تزال المشكلة قائمة بسبب عدم توفر التدريب الملائم للموظفين العاملين على تلبية احتياجات النساء في حالات الصراع المسلح أو احتياجات اللاجئين، وهناك نقص في توفير برامج معينة تهتم بمعالجة النساء اللواتي يتعرضن للصدمات وتأمين التدريب على اكتسابهن للمهارات.

”ويؤدي الإنفاق العسكري المفرط، بما في ذلك الإنفاق العسكري في العالم، والتجارة بالأسلحة، والاستثمار في إنتاج الأسلحة، مع مراعاة متطلبات الأمن القومي، إلى تحويل الأموال عن التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وبخاصة في مجال النهوض بالمرأة.

”وكان للجزاءات الاقتصادية في بلدان عديدة تأثيرها الاجتماعي والإنساني على السكان المدنيين، وبخاصة النساء والأطفال.

”وفي بعض البلدان، يتأثر النهوض بالمرأة بشكل سلبي بسبب التدابير المتخذة من جانب واحد والتي لا تتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة مما يضع العراقيل أمام العلاقات التجارية بين البلدان، ويحول دون تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية بشكل كامل ويؤثر على رفاهية السكان في البلدان المعنية، مما يتسبب بنتائج تؤثر بخاصة على النساء والأطفال.

”وفي حالات الصراع المسلح، تتواصل انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة، وهي انتهاكات للمبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وقد تزايدت جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الاسترقاق الجنسي، والاغتصاب والاغتصاب المنتظم والإساءة الجنسية والحمل القسري في حالات

الصراع المسلح. كما أن التهجير المقرون بفقدان المنازل والممتلكات، وبالفقر، وبتفكك الأسرة وبالانفصال وبالعواقب الأخرى للنزاع المسلح، يؤثر تأثيرا شديدا على السكان، ولا سيما النساء والأطفال. كما أن الفتيات تتعرضن للاختطاف أو للتجنيد بما يخالف القانون الدولي في حالات الصراع المسلح، ولأغراض منها استغلالهن في القتال أو لاستعبادهن جنسيا أو لتوفير الخدمات المترلية".